عند الاعمال لا يلزمها اللام لحصول الفرق بالعمل ويجوز دخولها اى دخول
المخففة على فعل من افعال المبتدا اى من افعال التى تنسخ حكم المبتدا
والخبر لا غير مثل كان وظن واخواتهما لان الاصل دخولها عليهما فاذا فات
ذلك اشترط ان لا يفوت دخولها على ما يقتضى المبتدا والخبر
رعاية للاصل بحسب الامكان كقوله تعالى ان كانت لكبيرة وان نظنك
لمن الكاذبين خلافا للكوفيين فى التعميم اى تعميم الدخول وعدم تخصيصه بدواخل
المبتدا والخبر لا فى اصل الدخول على الفعل فانه متفق عليه فان الكوفيين
خالفوا البصريين فى تجويز دخولها على غير دواخلهما متمسكين بقول
الشاعر بالله ربك ان قتلت لمسلما   وجبت عليك
عقوبة المتعمد وانه اى هذا شاذ عند البصريين وتخفف المفتوحة كالمكسورة
فيعمل عند التخفيف على سبيل الوجوب فى ضمير شان مقدر
والسبب فى تقديره ان مشابهة المفتوحة بالفعل اكثر من
مشابهة المكسورة كما سبق واعمال بعد تخفيفها فى سعة الكلام
وانفع كقوله تعالى وان كلا لما ليوفينهم واعمال المفتوحة
بعد تخفيفها لم يقع فى سعة الكلام ويلزم منه بحسب الظاهر ترجيح الاضعف

التخفيف

على الاقوى

٥٧

على الاقوى وذلك غير جائز فقدر واضمر ان حتى يكون
اسما للمفتوحة بعد تخفيفها والجملة المفسرة لضمير ان خبرا
لها فيكون عاملا فى المبتدا والخبر كما كانت فى الاصل فهى لا تزال
عاملا بخلاف المكسورة فانها قد تكون عاملا وقد لا تكون والعمل
فى الظاهر اولى لانه اقوى من العمل فى المقدر لكن دوام العمل
فى المقدر يعادل العمل فى الظاهر فى وقت دون وقت فلا يلزم
ترجيح الاضعف على الاقوى فتدخل ان المفتوحة على الجملة الصالحة
لان تكون مفسرة لضمير ان مطلقا سواء كانت اسمية او فعلية
او داخلا فعلها على المبتدا والخبر او غير داخل وشذ اعمالها
اى اعمال المفتوحة فى غيره اى غير ضمير ان لكنه قد حكى بعض اهل اللغة
اعمالها فى المضمر فى السعة كقولهم اظن انك قائم واحسب
انه ذاهب وهذه رواية شاذة غير معروفة واما فى الضرورة
فجاز فى المضمر فقط قال الشاعر فلو انك فى يوم الرخاء سألتني
فراقك لم ابخل وانت صديق ويجب ان المفتوحة المخففة
حال كونها معوضة مع الفعل اى الفعل المتصرف بخلاف غير المتصرف

Copyright © King Saud University